قانون رقم ٣١١ لسنة ١٩٥٥

بالترخيص لمصلحة السكك الحديدية فى الاشتراك فى تأسيس شركة مساهمة لصناعة عربات السكك الحديدية

باسم الأمة

مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الإعلان الدستورى الصادر فى ١٠ من فبراير سنة ١٩٥٣ ؛

وعلى القرار الصادر فى ١٧ من نوفمبر سنة ١٩٥٤ بتخويل مجلس الوزراء سلطات رئيس الجمهورية ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٥٤ بشأن بعض الأحكام الخاصة بشركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسئولية المحدودة المعدل بالقانونين رقمى ٢٧ و ١٥٥ لسنة ١٩٥٥ ؛

وعلى القانون رقم ٢١٣ لسنة ١٩٥٢ بإنشاء المجلس الدائم لتنمية الإنتاج القومى ؛

وعلى القانون رقم ١٠٤ لسنة ١٩٤٩ باختصاصات مجلس إدارة السكك الحديدية المعدل بالقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٥٣ ؛

وعلى ما ارتآه مجلس الدولة ؛

وبناء على ما عرضه وزير المواصلات ؛

أصدر القانون الآتى :

مادة ١ — يرخص لمصلحة السكك الحديدية فى أن تشترك فى تأسيس شركة مساهمة باسم (الشركة المصرية العامة لمهمات السكك الحديدية "سجاوى") غرضها صناعة عربات ومهمات السكك الحديدية والترام المعدنية الثقيلة والخفيفة وما يماثلها والاتجار فيها .

مادة ٢ — يكون اشتراك مصلحة السكك الحديدية بنسبة ٢٠٪ سواء عند الاكتتاب الأول أو عند زيادة رأس المال "على ألا تقل حصتها عن هذه النسبة فى جميع الأحوال" .

مادة ٣ — تؤخذ المبالغ اللازمة للاشتراك فى تأسيس الشركة المذكورة من الميزانية الإنتاجية .

مادة ٤ — على وزراء المواصلات والدولة لشئون الإنتاج والتجارة والصناعة والمالية والاقتصاد، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القانون ، ولهم إصدار القرارات اللازمة لتنفيذه، ويعمل به من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية ما

صدر بديوان الرياسة فى ٢ ذى القعدة سنة ١٣٧٤ (٢٢ يونيه سنة ١٩٥٥) .

رئيس مجلس الوزراء
جمال عبد الناصر حسين ، بكباشى (أ.ح)

وزير المواصلات
فتحى رضوان

وزير الدولة لشئون الإنتاج
(قائد جناح) حسن ابراهيم

وزير التجارة والصناعة
حسن مرعى

وزير المالية والاقتصاد
عبد المنعم القيسونى

قانون رقم ٣١٢ لسنة ١٩٥٥

بتعديل المادة (٤٥) من القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ بشأن نظام موظفى الدولة

باسم الأمة

مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الإعلان الدستورى الصادر فى ١٠ من فبراير سنة ١٩٥٣ ؛

وعلى القرار الصادر فى ١٧ من نوفمبر سنة ١٩٥٤ بتخويل مجلس الوزراء سلطات رئيس الجمهورية ؛

وعلى القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ بشأن نظام موظفى الدولة، والقوانين المعدلة له ؛

وعلى ما ارتآه مجلس الدولة ؛

وبناء على ما عرضه وزير المواصلات ؛